

قرار وزارى

رقم ٧٤ / ٢٠٠٤

بفرض رسوم دراسة الماجستير فى القانون بكلية الشريعة والقانون

استناداً إلى نظام كلية الشريعة والقانون الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٧ / ٢٦ وتعديلاته ،
وإلى القانون المالى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٨ / ٤٧ وتعديلاته ،
وإلى اللائحة التنفيذية لنظام كلية الشريعة والقانون الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٩٧ / ٣٣ وتعديلاتها ،
وإلى موافقة مجلس أمناء كلية الشريعة والقانون ،
وإلى موافقة وزارة المالية بكتابها المؤرخ ٢٨ / ٦ / ٢٠٠٤ م ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

- مادة (١) : يفرض على طالب الماجستير فى القانون رسم مقداره (١٦٤٠) ألف وستمئة وأربعون ريالاً عمانياً عن كل عام دراسى .
- مادة (٢) : تخصص الرسوم المحصلة طبقاً لهذا القرار لتمويل برنامج الدراسات العليا بكلية الشريعة والقانون .
- مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى : ٦ رجب ١٤٢٥ هـ

الموافق : ٢٢ أغسطس ٢٠٠٤ م

د . راوية بنت سعود البوسعيدية

وزير التعليم العالى

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٧٧٤)

الصادرة فى ١ / ٩ / ٢٠٠٤ م